

ديوان رئاسة الوزراء



## الحكومة الليبية الانتقالية

قرار مجلس الوزراء

رقم (٤) لسنة ٢٠١١ ميلادي

بتسمية مجلس إدارة هيئة رعاية الجرحى

### مجلس الوزراء/

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري.
- وعلى بيان إعلان تأسيس المجلس الوطني الانتقالي المؤقت.
- وعلى النظام الأساسي للمجلس الوطني الانتقالي.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ، و لائحة الميزانية والحسابات والمخازن ، وتعديلاتها.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي، بشأن إصدار قانون علاقات العمل و لائحة التنفيذية.
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (182) لسنة 2011 ميلادي، بشأن إنشاء هيئة.
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (184) لسنة 2011 ميلادي، بشأن اعتماد الحكومة الانتقالية.
- وعلى ما فرر مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الخامس لسنة 2011 ميلادي.

"قرار"

مادة (1)

يتكون مجلس إدارة هيئة رعاية الجرحى من رئيس وأربعة أعضاء ويسمى على النحو التالي:

١. أشرف عمر بن اسماعيل رئيسا.

٢. علي عمران ابوالشواش عضوا.

٣. عمر خالد السعيبطي عضوا.

٤. عثمان محمد الريشي عضوا.

٥. عبدالسلام عنى فكرورن عضوا.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

مجلس الوزراء

